وللنحاة في ذلك اختلاف كبير يطول شرحه وحاصله ان الاستثنا
لمن كان يتعلق بالمستثنى منه لم يوقف قبل الا وان كان بمعنى لكن وان
ما بعده ليس من جنس ما قبله نحو لا يعلمون الكتاب الا اماني الا
ابتغا وجه ربه الاعلى الا اتباع الظن اذ لم يستثن الظن
من العلم لان اتباع الظن ليس بعلم المعنى لكنهم يتبعون الظن
والنحويون يجعلون هذا الاستثنا منقطعا اذ لم يصح دخول ما بعد
الا فيما قبلها الا ترى ان الاماني ليست من الكتاب وتكون الا بمعنى
الواو عند قوم نحو قوله الا الذين ظلموا منهم وكقوله الا من ظلم
ثم بدل حسنا ونحو وما كان لمومن ان يقتل مومنا الا خطا ومن
الاستثنا ما يشبه المنقطع كقوله وما يعزب عن ربك من مثقال
في الارض ولا في السما ولا اصغر من ذلك ولا اكبر الا في كتاب مبين
فقوله الا في كتاب منقطع عما قبله اذ لو كان متصلا لكان
بعد النفي تحقيقا واذا كان كذلك وجب ان يعزب عن الله تعالى
مثقال ذرة واصغر واكبر منها الا في الحال التي استثناها
وهو قوله الا في كتاب مبين وهذا لا يجوز اصلا بل الصحيح
الابتدا بالا على تقدير الواو اي وهو ايضا في كتاب مبين
ونحو ذلك قوله وما تسقط من ورقة الا يعلمها الى قوله
الا في كتاب مبين ومعنى فليس من الله في شي اي ليس من توفيق
الله وكرامته في شي او ليس لله عنده حاجة اي لا يصلح للطاعة
ولا للنصرة دينه وقال الزجاج معناه من يتول غير المومنين
فالله بري منه تقاة حسن وقال ابو عمرو وكان نفسه كاف
المصير تام يعلمه الله كاف لاستيناف ما بعده وليس معطوفا
على جواب الشرط لان علمه تعالى بما في السموات وما في الارض

غير سوقف

قال ابو عبيدة بن المثنى الا بمعنى الواو لا انه لا يجوز
[illegible]

غير متوقف على شرط ومثله وما في الارض تقدير كاف ان نصب
يوم باذكر مقدرا مفعولا به وليس بوقف ان نصب بيحذركم
الاول وكذا ان نصب بالمصير للفصل بين المصدر ومعموله كانه
قال تصيرون اليه يوم تجد ومن حيث كونه راس اية يجوز وقيل
نصبه بقدير لان قدرته على كل شي لا تختص بيوم دون يوم بل هو
متصف بالقدرة دايما ويضعف نصبه بتود اي تود يوم
القيمة حين تجد كل نفس خيرها وشرها تتمنى بعدما بينها
وبين ذلك اليوم وهوله من خير محضرا تام ان جعلت ما مبتدا
وخبرها تود ومن جعلها شرطية وجوابها تود لم يصب ولم يقرا
احد الا بالرفع ولو كانت شرطية لجزم تود ولو قيل يمكن ان يقدر
بحذف اي فهي تود او نوي بالمرفوع التقديم ويكون دليلا للجواب
لا نفس الجواب لكن في ذلك تقديم المضمر على ظاهره في غير الابواب
المستثناة وذلك لا يجوز وقراة عبد الله من سوء ودت تويد كونها
ما شرطية مفعولة بعملت وفي الكلام حذف تقديره نفسه به
ومن سوء محضرا احذف نفسه من الاول ومحضرا من الثاني
والمعنى وتجد ما عملت من سوء محضرا اتكرهه وليس بوقف
ان عطف وما عملت من سوء على ما عملت من خير امدا بعيدا
حسن وكرر التحذير تخفيفا وتوكيدا كما في قوله
لا ارى الموت يسبق الموت شي * نغص الموت ذا الغنى والفقيرا
نفسه كاف بالعباد تام يحببكم الله ليس بوقف لعطف ما بعده
على ما قبله ذنوبكم كاف رحيم تام والرسول حسن للابتدا بالشرط
مع الفا فان تولوا ليس بوقف لان جواب الشرط لم يات بعد
الكافرين تام العالمين جائز من حيث كونه راس اية وليس بمنصوص

Copyright © King Saud University